

الهجرة غير الشرعية وطلب اللجوء الإنساني بين الضرورات الإنسانية والتحديات القانونية

Irregular Migration and Humanitarian Asylum between Humanitarian Necessities and Legal Challenges

عراب نصيرة *

مخبر المرافق العمومية والتنمية

جامعة جيلالي ليابس - سيدي بلعباس، الجزائر

naceraarab557@gmail.com

Djillali LIABES University, Sidi Bel Abbès, Algeria

- تاريخ الإرسال: 2025/10/02 - تاريخ القبول: 2025/12/08 - تاريخ النشر: 2025/12/28

الملخص: يتمحور موضوع دراستنا حول الهجرة غير الشرعية وطلب اللجوء الإنساني والذي يعتبر من القضايا الساعة في المجتمع الدولي التي تثير تحديات قانونية وإنسانية كبرى، في غالب الأحيان لا يسعى المهاجرون غير الشرعيون إلى تحسين أوضاعهم المعيشية فقط، وإنما يلجؤون هؤلاء إلى طلب اللجوء الإنساني بحثاً عن الحماية، ورغم أن القانون الدولي وخاصة اتفاقية جنيف 1951 يكفل حقوق اللاجئين إلا أن بعض الدول تتبنى سياسات مشددة، وهذا ما يؤدي إلى انتهاكات حقوقية من قبل الدول المستقبلة التي تواجه ضغوطات اقتصادية وأمنية نتيجة تدفقات المهاجرين واللاجئين.

الكلمات المفتاحية: الهجرة غير الشرعية؛ اللجوء الإنساني؛ السيادة الوطنية؛ حقوق الإنسان.

Abstract: Illegal migration and humanitarian asylum is a global issue that raises major legal and humanitarian challenges. Illegal migrants seek to improve their living conditions, while they may resort to seeking humanitarian asylum in search of protection. Although international law, especially the 1951 Geneva Convention, guarantees the rights of refugees, some countries adopt strict policies, which leads to human rights violations, and the receiving countries face economic and security pressures as a result of the influx of migrants and refugees. Receiving countries also face economic and security pressures as a result of the influx of migrants and refugees.

Keywords: Illegal migration; Humanitarian asylum; The national sovereignty; Human rights.

مقدمة:

تعدّ الهجرة غير الشرعيّة والسعي لطلب اللّجوء الإنساني من أكثر القضايا تعقيداً في العصر الحديث، حيث تتداخل فيها الأبعاد الإنسانية مع التحدّيات القانونية والسيادية التي تواجهها الدّول، وبينما يسعى آلاف الأفراد سنوياً لعبور الحدود بطريقة غير قانونية بحثاً عن حياة أفضل، سواء لأسباب اقتصادية واجتماعية أو هرباً من الحروب والاضطهاد، تجد الدّول نفسها أمام معضلة تحقيق التوازن بين احترام التزاماتها الدّولية في حماية حقوق الإنسان، وبين الحفاظ على أمنها القومي وسيادتها على أراضيها.

وقد زادت هذه الظاهرة تعقيداً في ظلّ تزايد النزاعات المسلّحة وانعدام الاستقرار السياسي، والتغيّرات المناخية، ما جعلها محور اهتمام القانون الدولي والمنظمات الإقليمية والدولية، إلّا أنّ التعامل في هذه القضايا يظلّ محلّ خلاف خاصة مع تصاعد الخطابات التقييدية في بعض الدّول التي تضع قيوداً صارمة على استقبال اللّاجئين وتفرض سياسات أمنية مشدّدة ضد الهجرة غير الشرعيّة.

وفي هذا الإطار، تهدف هذه الدراسة إلى استعراض الأبعاد المختلفة للهجرة غير الشرعيّة، واللّجوء الإنساني، من خلال تحليل الأسباب والدوافع وبيان الإطار القانوني الدولي المنظّم لهذه الظاهرة، وتسلّط الضّوء على التحدّيات التي تواجه الدّول والمجتمع الدولي وصولاً إلى اقتراح حلول متوازنة تجمع بين حقوق الإنسان ومتطلّبات الأمن والسيادة الوطنية. ومن هنا نطرح الإشكالية التالية:

- كيف يمكن تحقيق التّوازن بين الضرورة الإنسانية لحماية اللّاجئين والمهاجرين غير الشرعيين بمنحهم اللّجوء الإنساني، وبين التحدّيات القانونية والسيادية التي تواجه الدّول المستقبلية؟

للإجابة على هذا التّساؤل ارتأينا أن نقسّم الدراسة إلى عدّة محاور نتناولها فيما يلي:

- المحور الأوّل: الإطار المفاهيمي للهجرة غير الشرعية واللّجوء الإنساني.
- المحور الثاني: النظام القانوني الدولي للهجرة غير الشرعيّة واللّجوء الإنساني.
- المحور الثالث: التحدّيات التي تواجه الدّول بين حماية حقوق الإنسان ومحاربة الهجرة غير الشرعيّة.
- المحور الرّابع: الحلول والمقترحات.

1- الإطار المفاهيمي للهجرة غير الشرعية واللجوء الإنساني

لتحديد الإطار المفاهيمي لكلّ من الهجرة غير الشرعيّة واللجوء الإنساني، لا بدّ من تعريف الهجرة غير الشرعية وتحديد أنواعها وأسبابها أولاً، ثم نتطرّق بعد ذلك إلى تعريف اللجوء الإنساني وأسبابه أيضاً وفي الأخير نحدّد الفرق بينهما.

1.1- مفهوم الهجرة غير الشرعيّة وأسبابها

يمكن تعريف الهجرة غير الشرعيّة بمفهومها البسيط على أنّها تلك الهجرة التي تتم بطرق غير قانونيّة، نظراً لصعوبة السفر وصعوبة الهجرة الشرعيّة¹ حيث تعقّدت إجراءات السّفر، وأصبحت الهجرة الشرعية شبه مستحيلة²، وهي ظاهرة حديثة في المجتمع الدولي، وهذا فرض نظام التأشيرة الذي كان غير معروف سابقاً، حيث كان الفرد يسافر إلى جميع أنحاء العالم بجواز سفر وتذكرة، فالقيود الحالية لعملية السفر وفرض نظام التأشيرة هو الذي أفرز ظاهرة الهجرة غير الشرعية.

وهناك جانب من الفقه يطلق عليها الهجرة السرية، نظراً لأنّ كلاً من الدول سواء المصدرة أو المستقبلة لا علم لها بها، إضافة إلى عدم إتباع ذلك المهاجر للقواعد المتبّعة في قوانين الدول المهاجر إليها، وتلك النوعية من الهجرة تضم جميع الأشخاص الداخلين والقادمين إلى تلك الدولة دونما حملهم إذن مسبق أو جواز سفر أو تم دخوله من مكان غير شرعي³.

وتختلف الهجرة غير الشرعية في مفهومها من وجهة نظر الدولة الأم المهاجر منها والدول المستقبلة.

فبالنسبة للدولة المهاجر منها تنتظر للمهاجر غير الشرعي حتى ولو كان من رعاياها على أنه قد خرج عن إقليمها من غير المنافذ الشرعية للبلاد أو خرج من منفذ شرعي ولكن باستخدام مستندات مزوّرة أو بطريقة احتيالية.

أمّا من وجهة نظر الدولة المستقبلة، فتتظر تلك الدول للمهاجر غير الشرعي لكونه قد تواجد على أرضها دون موافقتها أيّا كان البلد القادم منها، أيّا كانت وسيلة خروجه من تلك الدولة ووسيلة وصوله إلى أراضيها.

¹ - الهجرة الشرعية، أي الهجرة المنظمة التي تتم وفقاً للقانون والقواعد القانونية التي تقرّها الدولة المهاجر منها أو إليها وفقاً للأعراف والقوانين الدولية المعتمدة، وتعرف أيضاً بالهجرة النظامية.

² - رؤوف قميني، آليات مكافحة الهجرة غير الشرعيّة، دراسة تحليلية في ضوء القانون الجنائي الوطني، دار هومة، الجزائر، 2016، ص 25.

³ - نفس المرجع، ص 26.

أمّا من الناحية القانونية، لا يوجد تعريف موحد للهجرة غير الشرعية في الاتفاقيات الدولية، ولكن هناك نصوص قانونية دولية تتناول الظاهرة من زوايا مختلفة مثل حقوق المهاجرين، مكافحة تهريب البشر وحماية اللاجئين، وهو ما سنتناوله في المحور الثاني من هذه الدراسة.

ويمكن تصنيف الهجرة غير الشرعية إلى عدّة أنواع وفقاً لعدّة عوامل، فحسب عامل الإرادة فالهجرة تقسم إلى صنفين⁴:

(1) هجرة اختيارية: والتي تتم بإرادة الفرد ورغبته بالتنقل للعيش في دولة أخرى.

(2) هجرة قسرية أو إجبارية: وهو ما يسمّى بالتهجير، وتتم عادة بواسطة قوى خارجية وهي تفرض على فرد أو مجموعة من الأفراد الانتقال لدولة أخرى وتدفعهم إلى ذلك بعدّ وسائل كالقمع، والترويع والإرهاب.

وكذلك يمكن تصنيف الهجرة من حيث استمرارها وديمومتها إلى:

(1) هجرة دائمة: حيث يهاجر الأفراد أو الجماعات إلى الدولة دون عودة ومن ثم هذا النوع الأكثر خطورة.

(2) الهجرة المؤقتة: وهي هجرة الأفراد والجماعات إلى دولة أخرى بشكل مؤقت لغرض ما، كالتحصيل العلمي، أو تحسين الأوضاع المعيشية أو لأسباب سياسية ولكنهم يعودون إلى الوطن الأصلي في النهاية.

وقد تعدّدت أسباب الهجرة غير الشرعية نذكر أهمها فيما يلي:

(1) الأسباب السياسية: تعتبر العوامل السياسية من بين أهم الأسباب التي قد تدفع الأفراد إلى الهجرة غير الشرعية، فالعديد من الأشخاص يجدوا أنفسهم مجبرين على مغادرة أوطانهم بسبب أنظمة الحكم القمعية، ففي بعض الدول يعاني الأفراد من الاضطهاد السياسي بسبب آرائهم وانتماءاتهم الحزبية وقد تشمل هذه الانتهاكات الاعتقالات التعسفية، وتقييد الحريات، بالإضافة إلى النزاعات المسلحة والحروب الأهلية وأيضا الفساد وسوء الإدارة السياسية، وانعدام الاستقرار السياسي⁵.

(2) الأسباب الاقتصادية: تعدّ الأسباب والدوافع الاقتصادية هي الأبرز والأهم والتي تساهم بشكل كبير في دفع الأشخاص إلى الهجرة غير الشرعية، ونظراً لما يعانيه هؤلاء من فقر وبطالة وانخفاض المستوى

⁴ - نفسه، ص 23.

⁵ - العفريت مسعودة، بالنور سلمى، الهجرة غير الشرعية والجهود الدولية لمعالجتها، مجلة آفاق علمية، المجلد 15، العدد 02، السنة 2023، ص 940.

المعيشي وضعف القدرة الشرائية، وانعدام الفرص في بلدانهم وبالتالي البحث عن الاستقرار والعيش الأفضل في دول أكثر تطوراً اقتصادياً.

(3) **الأسباب الاجتماعية:** تساهم الأسباب الاجتماعية هي أيضاً بشكل كبير في زيادة الهجرة غير الشرعية، حيث تؤثر البيئة الاجتماعية وظروف العيش على قرارات الأفراد بالبحث عن حياة أفضل خارج أوطانهم، حتى وإن كان ذلك عبر طرق غير قانونية ويمكن حصرها فيما يلي:

– ضعف الخدمات العامة وسوء مستوى المعيشة (نقص الخدمات الصحية والتعليمية، والبنية التحتية، وانعدام الأمل في تحسين الحياة داخل البلد).

– التأثيرات الثقافية ووسائل الإعلام: تلعب وسائل الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي دوراً في نقل صورة مثالية عن الحياة في الدول الغنية، مما يدفع الشباب إلى الهجرة غير الشرعية بحثاً عن حياة مماثلة، انتشار قصص النجاح لمهاجرين غير شرعيين في الخارج يعزز رغبة الآخرين في تقليدهم، وحيث تجذب الشباب وتحفزهم على المغامرة مع إغفالهم لحالات الفشل والتي لقت نهايةاً مأساوية في عرض البحر⁶.

وهذه الأسباب كلّها، وأسباب أخرى لا يمكن حصرها، كالنمو الديمغرافي والعامل الجغرافي والمناخي فقد يؤدي هذا العامل إلى النزوح نحو دول تقع في أماكن أفضل جغرافياً وتتمتع بمناخ أحسن خاصة النزوح من المناطق الصحراوية.

بالإضافة إلى العوامل التاريخية حيث وكما هو معلوم فإنّ أغلب الدول الإفريقية وخاصة المغربية كانت مستعمرة من طرف دول أوروبية كبرى، هذه الأخيرة هي من ساهمت في تأخر هذه الدول عن طريق نهب ثرواتها وتنمية دولها على حساب هذه الدول التي تركتها تعاني من مخلفات الاستعمار لسنوات عديدة.

⁶ – ريمة مرزوق، الهجرة المغربية إلى أوروبا من الهجرة الشرعية المقننة إلى الهجرة غير الشرعية، مجلة الدراسات الحقوقية، المجلد 7، العدد 3، سبتمبر 2020، ص 51.

2.1- مفهوم اللجوء الإنساني وأسبابه

اللجوء الإنساني هو نوع من الحماية القانونية يمنح للأفراد الذين يفرون من أوضاع إنسانية قاسية⁷، مثل: الحروب، الكوارث الطبيعية، انتهاك حقوق الإنسان، أو العنف المجتمعي، والتي تجعل بقاءهم في بلدانهم الأصلية يشكل خطراً على حياتهم أو كرامتهم الإنسانية، فهو يختلف عن مفهوم اللاجئ كحق يكرس للأفراد إذا توفرت فيهم شروط المادة الأولى لاتفاقية 1951.⁸

وإن تحديد مفهوم اللاجئ وتحديد هويته من القضايا التي خلفت الكثير من التحديات والتباينات في الآراء والمواقف الدولية والإقليمية الأمر الذي دفع إلى صياغة اتفاقات بين الدول من أجل بلورة وإيجاد مفهوم عام لمصطلح "لاجئ"، وقد تضمنت الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لعام 1951 تعريفاً لمصطلح اللاجئ ينص على أنه: «لأغراض هذه الاتفاقية، تنطبق لفظة لاجئ على:

1) كل شخص اعتبر لاجئاً بمقتضى ترتيبات 12 ماي 1926 و 30 جوان 1928، أو بمقتضى اتفاقيتي أكتوبر 1933، و 10 فبراير 1938 وبروتوكول 14 سبتمبر 1939، أو بمقتضى دستور المنظمة الدولية للاجئين.

2) كل شخص يوجد نتيجة أحداث وقعت قبل 1 جانفي 1951 وبسبب خوف له ما يبرره من التعرض للاضطهاد بسبب عرقه أو دينه أو جنسيته أو انتمائه إلى فئة اجتماعية معينة أو آرائه السياسية، خارج بلد جنسيته ولا يستطيع أو لا ير بسبب ذلك الخوف أن يستظل بحماية ذلك البلد أو كل شخص لا يملك جنسية ويوجد خارج بلد إقامته المعتادة السابق بنتيجة مثل تلك الأحداث ولا يستطيع، أو لا يريد بسبب ذلك الخوف أن يعود إلى ذلك البلد».

أما البروتوكول الإضافي لسنة 1967 والذي جاء نتيجة ظهور مجموعة أخرى من اللاجئين هم في أمس الحاجة إلى التمتع بالحماية خلال فترة الخمسينات والستينات وبصفة خاصة في إفريقيا وآسيا، فقد تضمن نفس التعريف الذي أعطته الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين سنة 1951 من خلال المادة الأولى منه، غير أنه حذف عبارة "نتيجة أحداث وقعت قبل 1 جانفي 1951" وعبارة "نتيجة مثل هذه الأحداث" مما يعني إلغاء القيد الزمني والقيد الجغرافي الوارد في تعريف اللاجئين في الاتفاقية.⁹

⁷ - Elisabeth Zoller, Le droit d'Asile, Centre d'études et de recherche de droit international et de relation internationale, Académie de droit international de la Haye, 1989, p41.

⁸ - Michel Agier, Défini les réfugiés la demande d'Asile au mots et en situations indéfini les réfugiés, Presses universitaires de la France, 2017, p9.

⁹ - شيماء كحلوش، سهام بعلالوي، اللجوء الإنساني وتطبيقاته في الجزائر، دار هومة، الجزائر، 2019، ص ص 10-11.

وفي الأخير يمكن تعريف اللاجئ لإنساني «أنه كل شخص أرغم على مغادرة موطنه الأصلي بحثاً على ملاذ وعنده خوف له ما يبرره من التعرّض للاضطهاد بسبب العنصر أو الدين أو القومية أو الانتماء إلى فئة اجتماعية معينة أو بسبب الرأي السياسي، ولا يستطيع بسبب ذلك الخوف أو يستظل بحماية ذلك البلد أو العودة إليه خشية التعرّض للاضطهاد»¹⁰.

إذن من التعريفات السابقة للجوء نلاحظ أنّ هناك عدّة أسباب قد تؤدّي إلى طلب منح حقه كلاجئ وهي:

- الحروب والصراعات المسلحة: مثل الأوضاع في سوريا واليمن، حيث يفّر المدنيون من مناطق القتال بحثاً عن الأمان.

- الاضطهاد وانتهاكات حقوق الإنسان، مثل العنف ضد الأقليات العرقية والدينية والتمييز الاجتماعي.

- الكوارث الطبيعية، مثل الزلازل والفيضانات، الجفاف.¹¹

- العنف المجتمعي والجريمة المنظمة.

ولكن تجدر الإشارة أن اللاجئ المقصود من خلال المادة 1 من اتفاقية جنيف 1951 هو اللاجئ السياسي وليس الإنساني. فتعريف المادة يركز على العرق، الدين، الجنس، والرأي السياسي، فقد جاءت هذه الاتفاقية في البداية لحماية اللاجئين السياسيين ومن هم في وضع مضطهد بسبب الانتماء أو الفكر، واللجوء هنا هو حق¹²، أما اللجوء الإنساني لم يرد في الاتفاقية لكنه تطور لاحقاً عبر ظهور قواعد قانون حقوق الإنسان (منع التعذيب الحق في الحياة)، والقانون الدولي الإنساني (حماية المدنيين)، فتوسع مفهوم اللاجئ ليشمل اللاجئ الإنساني.

فالقانون الدولي لم يضع قواعد واضحة للتفريق بين اللجوء السياسي واللجوء الإنساني¹³، بل يضع إطار لحماية اللاجئ بصفة عامة كعدم الإعادة القسرية، حماية المدنيين وبقى التصنيف بينهما من اختصاص الدول حسب مصالحها وتشريعاتها.

¹⁰ - سنان طالب عبد المجيد، حقوق وواجبات الدولة المضيفة للاجئ الإنساني، مجلة الفري للعلوم الاقتصادية والإدارية، العراق، ص 302.

¹¹ - Adrien Banwitiya NTE Kongi, Vers un droit international des réfugiés écologiques, édition L'Harmattan, Paris, 2014, p28.

¹² - اللجوء السياسي غالباً ما يمنح لشخصيات معارضة أو نشطاء سياسيين وله بعد سياسي غالباً ما يكون بدون جنسية أو تسحب منهم الجنسية الأصلية للدولة الأم، إذا قاموا بطلب اللجوء السياسي. أما اللجوء الإنساني فعادة ما يمنح لفئات واسعة من النازحين من الحروب والكوارث الطبيعية.

¹³ - يطلق عليه الحق في الملجأ le droit d'asile.

ونظراً لهذه الأسباب التي تعتبر أغلبها إنسانية فقد منح اللاجئ نظام قانوني لأنه لاجئ إنساني، وقررت له عدة حقوق يتمتع بها على خلاف المهاجر غير الشرعي الذي لا يستفيد في دولة الإقامة من أي حق إلا ما كان له بالقواعد الأساسية للإنسان كالحق في الحياة والمعاملة الإنسانية. لذلك يسعى الكثير من المهاجرين غير الشرعيين إلى تقديم ملف الحصون على صفة اللاجئ الإنساني، وهذا لأنّ اللاجئ الإنساني هو في مركز أحسن وأكثر حماية منه وهذه الحماية يحصل عليها سواءً من طرف القانون الدولي أو حتى القوانين الداخلية.

2- النظام القانوني الدولي للهجرة غير الشرعية واللجوء الإنساني

يعدّ كل من الهجرة غير الشرعية واللجوء الإنساني من القضايا التي ينظمها القانون الدولي من خلال مجموعة من الاتفاقيات والمعاهدات التي تهدف إلى تحقيق التوازن بين حقوق الأفراد في التنقل والبحث على حياة آمنة وحق الدول في حماية سيادتها وحدودها.

1.2- النظام القانوني الدولي للهجرة غير الشرعية

كما سبق وذكرنا فإنّه لا توجد اتفاقية دولية موحّدة تعرّف الهجرة غير الشرعية بشكل دقيق، ولكن هناك عدّة نصوص قانونية وتنظيمات تعالج الجوانب المختلفة لها بما في ذلك حقوق المهاجرين، مكافحة تهريب البشر، والتعاون بين الدول.

نذكر منها:

1) الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم اعتمد بقرار الجمعية العامة 45 المؤرخ في 18 ديسمبر 1990: توفّر هذه الاتفاقية حماية قانونية للمهاجرين بغضّ النظر عن وضعهم القانوني¹⁴، كما تؤكد على حماية حقوق الإنسان للمهاجرين وعدم تعرّضهم لسوء المعاملة، وتلزم الدول على احترام الكرامة الإنسانية للمهاجرين حتى لو كانوا في وضع غير قانوني.¹⁵

¹⁴ - المادة 1 و2 من الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

¹⁵ - بن يوسف الفنيقي، الهجرة غير الشرعية: واقع وتشريع، اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجيلالي الياصب - سيدي بلعباس، الجزائر، سنة 2015/2016، ص 120.

(2) اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (2000):

تعرف باتفاقية "باليرمو" اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 55/25 المؤرخ في 15 نوفمبر 2000، وتاريخ بدء النفاذ في 29 سبتمبر 2003 وفقا للمادة 16.38

هدفت الاتفاقية لتعزيز التعاون الدولي لمنع الجريمة المنظمة ومكافحتها بمزيد من الفاعلية واشتملت على 29 مادة.

(3) بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو (2000): وهو ملحق باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة، ويهدف إلى محاربة شبكات تهريب البشر، ويميّز هذا البروتوكول بين المهاجر غير الشرعي الذي قد يكون ضحية، والمهربين الذين يجنون أرباحاً من هذه الظاهرة¹⁷.

(4) اتفاقية منظمة العمل الدولية (ILO): توفر الحماية للعاملين المهاجرين، خاصة ضد الاستغلال في سوق العمل، وتدعو إلى ضمان حقوق المهاجرين الاقتصادية والاجتماعية، بغض النظر عن وضعهم القانوني. واتفاقية التعاون بين إسبانيا والجزائر سنة 2002¹⁸، واتفاقية أمنية شاملة بين الجزائر وإيطاليا أبرمت في فيفري 2024.

(5) القانون البحري الدولي - اتفاقية الأمم المتحدة للبحار 1982: تنظم عمليات إنقاذ المهاجرين غير الشرعيين في البحر، تلزم السفن بإنقاذ الأشخاص المعرضين للخطر في البحر، بما فيهم المهاجرون غير الشرعيين¹⁹.

(6) الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة المنظمة (GCM): جرى اعتماده في المؤتمر الحكومي الدولي بشأن الهجرة الذي انعقد في 10 ديسمبر 2018 بمدينة مراكش تحت رعاية الأمم المتحدة، الهدف منه التفاوض بين الحكومات من أجل وضع سياسة مشتركة لإدارة الهجرة الدولية والقضاء على الهجرة غير الشرعية من أجل هجرة آمنة ومنظمة ومشروعة، وقد اعتمد هذا الاتفاق على قواعد القانون الدولي خاصة تلك المتعلقة بحقوق الإنسان.²⁰

¹⁶ - اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها <https://www.unodc.org>.

¹⁷ - نفس المرجع، ص 123.

¹⁸ - تهدف هذه الاتفاقية إلى التعاون بين إسبانيا والجزائر في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية أبرمت في 10 أكتوبر 2002 " معاهدة الصداقة وحسن الجوار والتعاون" غير أن هذه الاتفاقية معلق تنفيذها حالياً منذ 8 جوان 2022.

¹⁹ - آيت عبد الملك نادية، الآليات الوطنية والدولية لمكافحة الهجرة غير الشرعية، مجلة صوت القانون، العدد 2، 2014، ص 103.

²⁰ - <https://www.ohchr.org>.

بالإضافة إلى هذه الاتفاقيات توجد بعض الاتفاقيات الإقليمية التي تسعى إلى الحد من الهجرة غير الشرعية كاتفاقية شنغن التي تهدف إلى حرية التنقل داخل أوروبا التي شددت على الحدود الخارجية للتعامل مع الهجرة غير الشرعية والعديد من الاتفاقات التي أبرمها الاتحاد الأوروبي مع الدول الإفريقية لمواجهة الظاهرة. بالإضافة إلى الاتفاقيات الثنائية بين الدول نذكر منها اتفاقية الهجرة بين الجزائر وفرنسا سنة 1968.²¹

كما أن الأجهزة والمنظمات الدولية التي تسهر على وضع حد لهذه الظاهرة هي في حد ذاتها تشكل بطريقة غير مباشرة نوع من الآليات للنظام القانون للهجرة غير الشرعية.

أ) **فبالنسبة لمنظمة الأمم المتحدة**، فقد بذلت جهوداً كبيرة في مكافحة جريمة الهجرة غير الشرعية، فقد أكد الأمين العام على موقف المنظمة من مسألة الهجرة غير الشرعية في العديد من المحافل الدولية، على أنها واحدة من أكبر التحديات التي سيواجهها العالم وخاصة الاتحاد الأوروبي في السنوات المقبلة.²²

كما أكد على أنه على البلدان أن توفر سبلاً للهجرة الشرعية، وأن تسعى للاستفادة منها مع تأمين حقوق الإنسان للمهاجرين.

بالإضافة إلى جهود ديوان الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة، فرغم أنه يخصص لمكافحة المخدرات والجريمة، إلا أنه ساهمت أنشطة التقييم والبحث التي أجراها المكتب في مجال تهريب المهاجرين والأنشطة ذات الصلة في زيادة العلم بجوانب القصور في تنفيذ بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين وينبغي أن تصبح مكافحة تهريب المهاجرين أولوية سياسية عليا، ولكي يكتب لها النجاح، يلزم اتخاذ إجراءات فعالة في إطار نظام العدالة الجنائية وتعاون دولي وانتهاج سياسات مثبتة الفعالية.²³

بالإضافة إلى ذلك فقد قام المكتب بإصدار القانون النموذجي لمكافحة تهريب المهاجرين سنة 2010 بمساعدة الدول في تنفيذ بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والجو والبحر.

وأيضا أنشطة المساعدة التقنية لتنفيذ بروتوكول تهريب المهاجرين حيث يعكف المكتب حاليا على تنفيذ سبعة مشاريع على صعيد العالم لتقديم المساعدة التقنية من أجل التصدي إلى جميع جوانب قصور بروتوكول تهريب المهاجرين.

²¹ - تمنح فرنسا للجزائريين من خلال هذه الاتفاقية إمتيازات خاصة.

²² - رؤوف قميني، المرجع السابق، ص 279.

²³ - <https://cms.unov.org/getdoclnoriginalformat.dnx?docID....b9fb>.

ب) جهود منظمة الشرطة الجنائية الدولية (الإنتربول):

تلعب منظمة الشرطة الجنائية الدولية دوراً مهماً في مكافحة الجرائم العابرة للحدود، ومن بين هذه الجرائم جريمة تهريب المهاجرين، فيقوم الإنتربول بمكافحة هذه الجريمة سواءً عن طريق منع هذه الجريمة أو بواسطة قمعها والقبض على مرتكبيها ومحاكمتهم، وفي سبيل ذلك قام بإنشاء فريق عالمي متخصص معني بمكافحة تهريب المهاجرين وترتكز أعمال هذا الفريق المعني بمكافحة تهريب المهاجرين والهجرة غير الشرعية بشكل رئيسي على تقنيات التحقيق وعمليات التدخل الميدانية الرامية إلى مكافحة شكل متفاح من أشكال الجريمة تستفيد في إطاره الشبكات الإجرامية من ضعف التشريعات²⁴.

بالإضافة إلى ذلك تلعب المنظمة دوراً مهماً في تفكيك شبكات الإجرامية في مجال تهريب المهاجرين.

ج) المنظمة الدولية للهجرة (IOM):

تأسست المنظمة سنة 1951 باسم اللجنة المؤقتة للحكومة الدولية للهجرة، بعد الحرب العالمية الثانية، بهدف تنظيم نقل اللاجئين من أوروبا، تم اعتماد اسمها الحالي "المنظمة الدولية للهجرة" (IOM) سنة 1989، وفي سنة 2016 أصبحت منظمة مرتبطة رسمياً بمنظمة الأمم المتحدة وتعد الآن الوكالة الأممية المعنية بشؤون اللاجئين، مقرها الرئيسي "جنيف - سويسرا".

أهم أهدافها:

- ضمان إدارة إنسانية ومنظمة للهجرة؛

- تعزيز التعاون الدولي في قضايا الهجرة؛

- تقديم المساعدات الإنسانية للمهاجرين، والنازحين، واللاجئين؛

- دعم إعادة الإدماج والعودة الطوعية؛

- محاربة تهريب المهاجرين والاتجار بالبشر.

ومن أمثلة النشاطات التي قامت بها المنظمة:

²⁴- حمودة منتصر سعيد، المنظمة الدولية للشرطة الجنائية، الطبعة الثانية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2013، ص 180.

برنامج إعادة المهاجرين من ليبيا وبلدان العبور إلى بلدانهم الأصلية، مشاريع تنمية مجتمعية في دول المصدر للحد من دوافع الهجرة غير النظامية، وبرامج مكافحة خطاب الكراهية ضد المهاجرين في أوروبا أمريكا اللاتينية²⁵.

2.2- النظام القانوني الدولي للجوء وصيغة اللجوء الإنساني

يعتبر اللجوء الإنساني أكثر تنظيماً في القانون الدولي مقارنة بالهجرة غير الشرعية، حيث توجد اتفاقيات دولية واضحة تحدّد فكرة اللاجئين والالتزامات القانونية للدول المستقبلية، نذكر أهمها:

(1) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان 1948: وذلك من خلال المادة 14 التي جاء فيها: «حق كل فرد في طلب اللجوء والتمتع به في بلدان أخرى هرباً من الاضطهاد».

(2) اتفاقية جنيف لعام 1951 الخاصة بوضع اللاجئين، وبروتوكولها لعام 1967: تعتبر هذه الاتفاقية الإطار القانوني الأساسي لحماية اللاجئين على مستوى العالم، فكما سبق وذكرنا فقد حدّدت هذه الاتفاقية مفهوم اللاجئ ومن يمكن أن يتمتع بصفة اللاجئ، كما تمنع الدول من إعادة اللاجئين قسراً إلى دول قد يتعرضون فيها إلى الخطر (مبدأ عدم الإعادة القسرية Non-refoulement)²⁶.

بالإضافة إلى الاتفاقيات الدولية توجد بعض الاتفاقيات الإقليمية التي تعزز حماية اللاجئين مثل:

- اتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية (1969): تم سن هذه الاتفاقية في 10 سبتمبر 1969 بأديس أبابا، وقد قامت بتوسيع تعريف اللاجئ ليشمل الفارين من العنف العام والكوارث²⁷، كما تؤكد على حماية اللاجئين وعلى مبدأ عدم الإعادة القسرية.

- إعلان قرطاجنة 1984: يطبق في أمريكا اللاتينية ويوسع مفهوم اللجوء ليشمل الأفراد الفارين من انتهاكات حقوق الإنسان²⁸.

بالإضافة إلى الاتفاقية الدولية، تلعب المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR) دوراً مهماً في حماية اللاجئين حيث تعمل على تقديم الحماية والمساعدة للاجئين في جميع أنحاء

²⁵ - <https://www.iom.int>.

²⁶ - برهان أمر الله، حق اللجوء السياسي دراسة في نظرية الملجأ في القانون الدولي، دار النهضة العربية، القاهرة، 2002، ص 104.

²⁷ - المادة 1 من الاتفاقية.

²⁸ - برهان أمر الله، المرجع السابق، ص 113.

العالم، وتقوم بالتنسيق مع الدول بضمان احترام حقوق اللاجئين وتأمين الحلول الدائمة لهم، مثل التوطين في دول أخرى²⁹.

مما سبق يظهر أن هناك قواعد قانونية لحماية اللاجئين من خلال إعطاءه مركز قانوني وعدة حقوق من بينها الحقوق المدنية والسياسية، كحقه في الحصول على وثائق ثبوتية، وهو ما نصت عليه المادة 27 و28 من اتفاقية 1951 والحق في التنقل³⁰، وحرية المعتقد وممارسة الشعائر الدينية³¹، والحق في التقاضي في القانون الدولي³²، وحقوق اجتماعية واقتصادية للاجئين كحقه في تكوين أسرة ولم شملها إن وجدت³³، وحقه في التعليم والصحة، والضمان الاجتماعي والعمل، والسكن والعيش على مستوى معيشي لائق³⁴.

إن نلاحظ أن القانون الدولي يوفر حماية أكبر للاجئين الإنساني مقارنة بالمهاجر غير الشرعي، مما يجعله في مركز قانوني أفضل من المهاجر غير الشرعي، وتجسد هذا الاهتمام أكثر بظهور ما يسمى بالقانون الدولي للاجئين كفرع من فروع القانون الدولي المعاصر³⁵، فعلى الدولة أن تساعد اللاجئين وتدرس أوضاعه، وتؤمن له الحماية الغذائية والأمنية قدر الإمكان وعدم إرغامهم على الرجوع لدولهم الأصلية.

ونظراً لهذه المزايا الممنوحة للاجئين، فقد أثرت الهجرة بشكل عام والهجرة غير الشرعية بشكل خاص على حق طلب اللجوء بشكل سلبي، حيث كلما ازداد عدد المهاجرين ازداد طلب اللجوء بصيغته الانسانية تبعاً لذلك، وهذا ما يشكل عبئاً على الدولة وتحدياً صعباً لها إذ تصبح غير قادرة عليه فالكثير من المهاجرين غير الشرعيين يحتمون تحت غطاء اللجوء.

²⁹ - شيماء كحلوش، سهام بعلوي، المرجع السابق، ص 37-38.

³⁰ - المادة 26 من اتفاقية 1951 لحماية اللاجئين.

³¹ - المادة 4 من اتفاقية 1951 لحماية اللاجئين.

³² - المادة 16 من اتفاقية 1951 لحماية اللاجئين.

³³ - المادة 12 من اتفاقية 1951 لحماية اللاجئين.

³⁴ - المواد 17، 18، 19، 21 من اتفاقية 1951 لحماية اللاجئين.

³⁵ - Serge Bodart, La protection internationale des réfugiés en Belgique, édition Bruylant, Bruxelles, Belgique, 2008, p 13.

3- التحدّيات التي تواجه الدول بين الالتزام بحماية حقوق الإنسان ومحاربة الهجرة غير الشرعية

إذن وكما سبق ذكره فإنّ الدّول تواجه تحدياً معقّداً في الموازنة والتعامل مع قضايا الهجرة غير الشرعية واللّجوء الإنساني، هذه التحديات تنقسم إلى قانونية تتعلق بتطبيق القوانين الوطنية والدولية، وإنسانية تتعلّق بحماية حقوق المهاجرين والأجانب وضمان ظروف معيشية كريمة لهم.

1.3- التحدّيات القانونية

هناك عدة تحدّيات قانونية أمام الدول من بينها:

1) تعارض القوانين الوطنية مع الالتزامات الدولية: تحاول الدول فرض إجراءات صارمة على الهجرة غير الشرعية، مثل الترحيل، في حين القانون الدولي خاصّة اتفاقية جنيف لعام 1951 يمنع إعادة اللاجئين إلى بلدان قد يتعرّضون فيها للخطر، والميثاق الأوروبي لحقوق الإنسان (ECHR) يمنع ذلك من خلال المادة 3: «يمنع إعادة الأفراد إلى دول قد يتعرّضون فيها لخطر التعذيب أو سوء المعاملة».

يستند القانون الأوروبي إلى مجموعة من التشريعات والاتفاقيات التي تنظم الهجرة واللّجوء منها اتفاقية دابلن (Dublin Regulation) واتفاقية شنغن التي تنظم حرية التنقل داخل منطقة شنغن لكن تفرض أيضاً قيوداً على الهجرة غير الشرعية عبر تعزيز الرقابة على الحدود الخارجية، ووضعت نظام يوروداك الأوروبي وهو عبارة عن قاعدة بيانات بيومترية على مستوى الاتحاد الأوروبي يحتوي على بصمات أصابع طالبي لجوء والمواطنين من خارج الاتحاد الأوروبي.³⁶

كما وضع ما يعرف بالنظام الأوروبي المشترك CEAS وهو عبارة عن مجموعة من المعايير والقواعد المشتركة بين دول الاتحاد الأوروبي من أجل تنظيم مسألة اللجوء في هذه الدول ومنع الهجرة غير الشرعية وذلك عبر توحيد الإجراءات، وتم اعتماد إصلاح شامل لهذا النظام عام 2024 ومن المقرر تنفيذه بحلول 2026.

وأيضاً المفوضية الأوروبية لشؤون الهجرة واللجوء، تضع السياسات المشتركة لضبط الحدود ومعالجة طلبات اللجوء ومكافحة الهجرة غير الشرعية ووكالة الاتحاد الأوروبي للجوء EUAA.

ورغم ذلك فإنّ بعض الدّول تتخذ إجراءات صارمة واستثنائية مثل إغلاق الحدود أو فرض قيود مشدّدة على منح اللّجوء ممّا قد يتعارض مع التزاماتها القانونية الدولية وبين هذه الدول فرنسا، فتعتبر فرنسا واحدة من الدّول الأوروبية التي لديها قوانين صارمة نسبياً بشأن الهجرة غير الشرعية، لكنها في الوقت نفسه تلتزم

³⁶ - <https://www.eulisa.europa.eu>.

بالمعايير الدولية لحماية اللاجئين ولإثبات حسن نيتها في هذا كما بإصدار قانون وطني للجوء والهجرة الذي يخضع للتحيين باستمرار ومنها:

- قانون اللجوء والهجرة لعام 2018 (Loi Asile et Emigration)، والذي قام بتقليص مدة دراسة طلبات اللجوء لتصبح 6 أشهر بدلاً من 11 شهراً، وتوسيع نطاق الحماية الفرعية لمن يستوفون معايير اللجوء الكامل، تعزيز المراقبة الحدودية لمنع دخول المهاجرين غير الشرعيين³⁷. ودعم هذا القانون بالقانون الخاص لمراقبة الهجرة وتحسين الاندماج 2024 وقد ركز هذا القانون عن تشديد إجراءات الطرد لمن رفضت طلباتهم أو يشكلون تهديدا للنظام العام وإصلاح محكمة اللجوء عن طريق إنشاء غرف إقليمية وتقليص الطعون من 15 إلى 7 أيام ومنع احتجاز القصر في مراكز الاحتجاز.³⁸

- وهناك عدة إجراءات من أجل تقديم طلب اللجوء يشمل أولاً تقديمه عبر مكاتب الاستقبال الأولية SPADA ثم التقدم للمكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية (OFPRA) وهو الجهة المسؤولة عن دراسة طلبات اللجوء ومنح صفة اللجوء أو الحماية الإنسانية، ويمكن لمن رفض طلبهم الطعن أمام المحكمة الوطنية لحق اللجوء (CNDA)³⁹.

ويحصل اللاجئون المعترف بهم على تصريحات إقامة لمدة 10 سنوات كما يمكن الحاصلون على الحماية الفرعية على إقامة لمدة 4 سنوات قابلة للتجديد.

إذن تعتبر قوانين الهجرة غير الشرعية في فرنسا أكثر صرامة، فهي تعتبر الدخول غير القانوني جريمة يمكن ترحيل المهاجرين غير الشرعيين بموجب قرارات الإبعاد (OQTF – Obligation de quitter le Territoire Français) وفرض عقوبات على تهريب المهاجرين تصل إلى 5 سنوات سجن و 30.000 يورو.⁴⁰

وتلعب الشرطة الفرنسية والسلطات دوراً مهماً في مكافحة الهجرة غير الشرعية، فالشرطة (Police) (faux Frontières – PAF) مسؤولة عن مراقبة الحدود ومنع دخول المهاجرين غير الشرعيين، وتعزيز الرقابة للحد من عمليات التهريب.

³⁷ - <https://www.legifrance.gouv.fr>.

La loi d'asile et d'immigration n° 2018-787 du 10 septembre 2018.

³⁸ - <https://www.legifrance.gouv.fr>.

La loi n° 2024-42 du 26 janvier 2024. Pour contrôle d'immigration améliorer l'intégration.

³⁹- Ibid., p. 179.

⁴⁰ -Jean-Michel Belorgey, op.cit., p. 181.

غير أنه يمكن في بعض الحالات للمهاجرين غير الشرعيين الحصول على إقامة إذا أثبتوا إقامتهم الطويلة في فرنسا أو اندماجهم في المجتمع خاصة إذا كانوا يعملون أو لديهم أطفال في المدارس.

إن نلاحظ أنّ فرنسا تواجه تحديات كبيرة في التعامل مع الهجرة واللجوء، خاصة مع ارتفاع أعداد طالبي اللجوء والمهاجرين غير الشرعيين، ممّا يشكل ضغطاً على النظام القانوني والاجتماعي، بالإضافة عدم التوفيق والتوازن بين حماية حقوق الإنسان وتطبيق قوانين الهجرة الصارمة، خاصة ما يتعلق بعمليات الترحيل.

(2) صعوبة تطبيق قوانين مكافحة الهجرة غير الشرعية: رغم وجود قوانين تمنع تهريب المهاجرين والدخول غير القانوني إلا أنّ شبكات التهريب تستمر في العمل بسبب ضعف التعاون الدولي والفساد في بعض الدول، وتواجه الدول صعوبات في ترحيل المهاجرين غير الشرعيين خاصة إذا لم توافق بلدانهم الأصلية على إعادتهم.

(3) صعوبة التمييز بين اللاجئين والمهاجرين غير الشرعيين: وفقاً للقانون الدولي يتمتع اللاجئون بحماية خاصة لأنّهم يفرون من الاضطهاد في حين أنّ المهاجرين لأسباب اقتصادية لا يحصلون على نفس الحماية، مع ذلك من الصعب في بعض الحالات التمييز بين الفئتين، حيث قد يفرّ بعض الأفراد من الفقر المدقع والظروف غير الإنسانية مما يطرح حقهم في اللجوء الإنساني.

2.3- التحديات الإنسانية

إنّ احترام حقوق الإنسان يعتبر من بين التحديات الصعبة التي تواجه الدول خاصة مع زيادة عدد المهاجرين غير الشرعيين وكثرة طلبات اللجوء الإنساني، ومن أهم هذه التحديات:

(1) انتهاك حقوق المهاجرين واللاجئين: ففي حالات كثيرة، يتم احتجاز المهاجرين غير الشرعيين في ظروف سيئة داخل مراكز الاحتجاز ممّا يشكل انتهاكاً لحقوق الإنسان، كما يواجه بعض طالبي اللجوء تمييزاً ومعاملة غير عادلة في الدول المضيفة، خاصة مع تصاعد الخطاب السياسي المناهض للهجرة.

(2) ظروف معيشية صعبة للمهاجرين غير الشرعيين: يعيش العديد من المهاجرين في مجتمعات غير رسمية، مثل مخيم "كاليه" في فرنسا حيث يفتقرون إلى الغذاء والمياه والرعاية الصحية.

(3) صعوبة اندماج اللاجئين والمهاجرين: رغم أنّ بعض الدول توفّر برامج لدمج اللاجئين إلا أنّ اللغة، الثقافة، وصعوبة الحصول على فرص عمل تشكل عقبات أمام اندماجهم في المجتمع، كما أنّ بعض الدول تفرض قيوداً على حق اللاجئين في العمل أو السكن ممّا يزيد من صعوبة استقرارهم.

4) **التأثير على المجتمعات المحلية:** في بعض المناطق يؤدي تدفق اللاجئين والمهاجرين إلى ضغط على الخدمات الصحية والتعليمية والإسكان مما يثير توترات اجتماعية مع السكان المحليين، وبالتالي انتشار خطاب معاداة المهاجرين واللاجئين في بعض الدول خاصة فرنسا. وهو ما نلاحظه مؤخراً بخروج الآلاف من المواطنين في الدول الأوروبية خاصة بريطانيا المطالبة بترحيل المهاجرين إلى بلدانهم.

إذن تواجه الدول تحديات معقدة في إدارة ملف الهجرة واللجوء، حيث تتعارض القوانين الوطنية والدولية أحياناً، ويصعب إيجاد حلول توازن بين السيادة الوطنية وحقوق الإنسان في الوقت نفسه، يعاني المهاجرون واللاجئون من ظروف صعبة ومعاملة غير إنسانية، مما يستدعي تعزيز التعاون الدولي لإيجاد حلول مستدامة.

4- الحلول والمقترحات

لمواجهة التحديات القانونية والإنسانية المرتبطة بالهجرة غير الشرعية، هناك حاجة إلى مقاربة شاملة تشمل إصلاحات قانونية، تعزيز التعاون الدولي، تحسين سياسات الإدماج ومعالجة الأسباب الجذرية للهجرة.

1.4- الحلول القانونية

هناك عدّة حلول قانونية يمكن للدول إتباعها نذكر منها:

- إصلاح قوانين اللجوء والهجرة في الدول المستقبلية.

- تعزيز الشفافية في عملية الترحيل.

- تشديد مكافحة تهريب البشر والهجرة غير الشرعية، وفرض عقوبات أكثر صرامة على المهاجرين بما في ذلك المجموعات التي تستغل المهاجرين في العمل القسري أو التجارة بالبشر.

- تطوير أنظمة مراقبة الحدود باستخدام التكنولوجيا الحديثة.

- تعزيز القوانين التي تحمي حقوق اللاجئين والمهاجرين والالتزام بمبدأ عدم الإعادة القسرية وفقاً لاتفاقية جنيف لعام 1951.

2.4- الحلول الاقتصادية والاجتماعية

والتي تتمثل في تحسين أوضاع المهاجرين والأجنيين عن طريق إتاحة فرص عمل قانونية للمهاجرين غير الشرعيين، خاصة في القطاعات التي تعاني نقصاً في اليد العاملة، مما يساعد على تقليل الاستغلال غير القانوني، وتسهيل حصول الأجنيين على برامج التدريب المهني والاندماج الاقتصادي لضمان استقلالهم المعيشي.

وأيضاً تعزيز سياسات الاندماج الاجتماعي والثقافي كتوفير برامج لغة مجانية وبرامج تعليمية، وتعزيز الحوار بين الثقافات ومكافحة التمييز والعنصرية ضد اللاجئين والمهاجرين غير الشرعيين.

هذا بالنسبة للحلول المقترحة على المستوى المحلي والوطني للدول.

أمّا على المستوى الدولي، فيمكن اقتراح مجموعة الحلول يمكن أن تساهم في خلق توازن بين التحديات القانونية والإنسانية التي تطرحها الهجرة غير الشرعية واللجوء الإنساني، من بين هذه الحلول:

- تعزيز التعاون بين الدول المصدرة والمستقبلة للمهاجرين عن طريق إبرام اتفاقيات تعاون مع دول المنشأ لإعادة المهاجرين غير الشرعيين طوعاً مع توفير مساعدات اقتصادية لهم لإعادة توطينهم.

- دعم الحلول البديلة للهجرة غير الشرعية، كتوفير برامج هجرة قانونية مؤقتة للعمال من الدول النامية، مما يسمح لهم بالسفر والعمل بشكل منظم دون الحاجة إلى طرق غير شرعية، وتقديم تأشيرات إنسانية أو منح إقامة مؤقتة للأشخاص الفارين من الكوارث والحروب بدلاً من إجبارهم على اللجوء.

- معالجة الأسباب الجذرية للهجرة غير الشرعية عن طريق دعم المشاريع الاقتصادية والتنمية في الدول النامية، مثل تمويل البنية التحتية والتعليم والصحة لتقليل دوافع الهجرة.

- تعزيز الاستقرار السياسي والأمني في الدول المصدرة للهجرة.

إذن يتطلب حل مشكلة الهجرة غير الشرعية واللجوء الإنساني نهجاً متكاملاً يجمع بين الإصلاحات القانونية، التعاون الدولي، تحسين أوضاع اللاجئين والمهاجرين ومعالجة الأسباب الجذرية للهجرة.

وعلى الدول العمل بشكل جماعي لإيجاد حلول إنسانية ومستدامة تحقق التوازن بين احترام حقوق الإنسان والحفاظ على الأمن القومي والسيادة الوطنية.

الخاتمة:

في ختام دراستنا نلاحظ بأنّ الهجرة غير الشرعية وطلب اللجوء الإنساني يمثلان تحديات معقّدة تتداخل في الأبعاد القانونية، السياسية، الاقتصادية، والإنسانية، فعلى الرّغم من الجهود المبذولة من قبل الدول والمنظمات الدولية لتنظيم هذه الظاهرة لا تزال هناك فجوات قانونية وإنسانية تحتاج إلى معالجة جادّة وإيجاد حلول مستدامة لهذه القضية يتطلب مقاربة شاملة ومتوازنة تضمن احترام حقوق الإنسان.

وفي النهاية، لا يمكن التعامل مع الهجرة غير الشرعية بمعزل عن الأسباب الجذرية التي تدفع الأفراد إلى المخاطرة بحياتهم بحثاً عن مستقبل أفضل، لذا، فإنّ التعاون الدولي يجب أن يوازن بين الضبط القانوني والحلول الإنسانية، فهما المفتاح الأساسي لمواجهة الظاهرة بشكل فعّال وعادل.